والفصل القريبين المستلزم لجميع الذاتيات قال وهو حد التام قوله
فان كان معناه ذاه وان كان معناه حيوان له النطق كان كالحيوان الناطق
بعينه فان قلت اذا عرفت الانسان بالجسم الناطق فان كان الناطق
جسم او جوهر النطق كان معنى الجسم الناطق جسم جسم له النطق او جسم
جوهر له النطق ولا خفاء فيما فيه من التكرار وان كان معناه شيء له النطق
ونحوه يلزم ان يكون الجسم الناطق رسما ناقصا مع انه حد ناقص بالاتفاق
قلت كون معنى الناطق جسم او جوهر له النطق او شيء له النطق اذا لم يذكر
معه الموصوف واما اذا ذكر فلا يكون كذلك تامل قوله لكونه اثر الا انه
خارج يكون المركب من الداخل والخارج خارجا والخارج اللازم للشيء
اثر ذلك الشيء قوله في ذلك اي في كونه جنسا قريبا مقيدا بما يخصه
عن تلك التمامية اي عن تلك المثابة قوله وكل من الاوصاف
الاربعة اه بل جميعها ايضا يوجد في غير الانسان كالنسناس وهو
الحيوان البحري الذي صورته كصورة الانسان قوله غنية عن البعض
لان الضاحك بالطبع يخرج جميع ما عدا الانسان فلا حاجة الى سائر
الوضعيات المذكورة فان ذلك غير ملتزم اي عدم الغنية في البعض
عن البعض غير ملتزم في الرسم الناقص بل في مطلق التعريف اذ لو التزم
يلزم ان يكفي المميزات في التعاريف وليس كذلك ولئن سلم
انه ملتزم فلا يرد هاهنا اذ الغرض التمثيل وفيه يكفي الفرض قوله
من باب التغليب او من باب اطلاق اسم الكل على الجزء وفي كلا
التقديرين يكون قوله من العرضيات مجازا والاحتراز عنه في
التعريفات واجب مع انه ان اريد بالعرضيات المعنى الحقيقي
لا يتناول المركب من الجنس البعيد والخاصة كما ذكر وان اريد
المعنى المجازي لا يتناول المركب من صرف العرضيات فخص

جملتها

جملتها بحقيقة كالمثال المذكور في المتن وايضا يصدق على الرسم
التام وان اريد كلاهما يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وهو ليس
بجائز قوله ذكر ما هو الغالب يعني ان المعرف هاهنا ليس مطلق
الرسم الناقص بل الرسم الناقص الغالب في الوقوع والمركب
من الجنس البعيد والخاصة ليس بغالب في الوقوع فلا يضر
خروجه عن التعريف قوله فان قلت الشيء الضاحك يعني ان
الرسم الناقص يصدق على المركب من العرض العام والخاصة
بلا تاويل وعلى المركب من الفصل والخاصة بالتاويل مع ان شيئا
منهما لم يعد من المعرفات فضلا ان يكونا رسمين ناقصين بناء على
زعم ان الغرض من التعريف اما الاطلاع على المعرف بما هو ذاتي له
جميعا او بعضا او تميزه عن جميع ما عداه والعرض العام لا دخل له
في شيء منهما فلا يصلح معرفا ولا جزء معرف وكذا الخاصة مع الفصل
لا يفيد شيئا منهما اذ الفصل يفيدهما قوله قد قيل ذلك اي ان
المركب من العرض العام والخاصة والمركب من الفصل والخاصة
او العرض العام لا فائدة فيه مقصودة من التعريف بناء على زعم
ان التعريف لاحد الفائدتين المذكورتين وبهما شفيان بالانسا
ان حقا وان كذبا اي مع غير الاطلاع على كونه حقا او كذبا بالكلية
الجهة انه ليس بحق لان المتصور مع العرض العام والخاصة اقول
قوله فان التصور بفتح الهمزة اي فهو ان التصور قوله فكيف لا يكون
لهما فائدة الظاهر ان الفائدة المنتفية في السؤال هي التي غرض
التعريف وهي ان التميز او الاطلاع على الذاتي وهي منتفية في هذين
التعريفين فلا يكون قوله فكيف لا يكون لهما فائدة على ما ينبغي بل الحقيق
بالقبول في الجواب ان يقال لا نسلم ان الغرض من التعريف منحصره

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)